

رسالة في علم الباطن والظاهر

شيخ الإسلام ابن تيمية

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحُهُ عَنْ طَائِقَةٍ مِنْ الْمُتَفَقَّرَةِ يَدَّعُونَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ بَاطِنًا وَأَنَّ لِذَلِكَ الْبَاطِنِ بَاطِنًا إِلَى سَبْعَةِ أَبْطُونَ وَيَرْوُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { لِلْقُرْآنِ بَاطِنٌ
وَلِلْبَاطِنِ بَاطِنٌ إِلَى سَبْعَةِ أَبْطُونَ } وَيُقْسِرُونَ الْقُرْآنَ بِعِنْرِ الْمَعْرُوفِ
عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ مِنْ الْفُقَهَاءِ وَيَرْعُمُونَ أَنَّ عَلَيْهَا قَالَ :
لَوْ شِئْتَ لَأَوْقَرْتَ مِنْ تَفْسِيرِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ كَذَّا وَكَذَّا حَمَلَ جَمِيلَ
وَيَقُولُونَ : إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِلْمِنَا إِذْ هُوَ الْلَّدُنِي . وَيَقُولُونَ كَلَامًا مَعْنَاهُ : أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَّ كُلَّ قَوْمٍ بِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ فَإِنَّهُ
أَمْرٌ قَوْمًا بِالْأَمْسَاكِ وَقَوْمًا بِالْإِنْفَاقِ وَقَوْمًا بِالْكَسْبِ وَقَوْمًا بِتَرْكِ
الْكَسْبِ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ هَذَا ذَكَرَتُهُ أَشْيَاخُنَا فِي "الْعَوَارِفِ" وَغَيْرِهِ
مِنْ كُتُبِ الْمُحَقِّقِينَ وَرُبَّمَا ذَكَرُوا أَنَّ حُدُودَيْقَةً كَانَ يَعْلَمُ أَسْمَاءَ
الْمُنَافِقِينَ حَصْنَهُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِجَدِيدِهِ أَبِي
هُرَيْرَةَ { حَفِظْتُ حَرَائِنَ } . وَيَرْوُونَ كَلَامًا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَرازِ أَبِي
قَالَ : لِلْعَارِفِينَ حَرَائِنَ أَوْدَعُوهَا عُلُومًا غَرِيبَةً يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا بِلِسَانِ
الْأَبَدِيَّةِ يُخْبِرُونَ عَنْهَا بِلِسَانِ الْأَرْلِيَّةِ وَيَقُولُونَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
الْلَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إِنَّ مِنْ الْعِلْمِ كَهْيَةُ الْمَخْرُونِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا
الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ فَإِذَا نَطَقُوا بِهِ لَمْ يُنْكِرُهُ إِلَّا أَهْلُ الْغَرَّةِ بِاللَّهِ } . فَهَلْ مَا
ادَّعُوهُ صَحِيحًا أَمْ لَا ؟ . فَسَيِّدِي يُبَيِّنُ لَنَا مَقَالَاتِهِمْ : فَإِنَّ الْمَمْلُوكَ وَقَفَ
عَلَى كَلَامٍ لِيَغْضُنَ الْعُلَمَاءُ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ الْوَاحِدِيَّ قَالَ : أَلْفَ أَبُو عَبْدِ
الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ كِتَابًا سَمَّاهُ " حَقَائِقُ التَّفْسِيرِ " إِنَّ صَحَّ عَنْهُ فَقَدْ كَفَرَ
وَوَقَفَتْ عَلَى هَذَا الْكِتَابَ فَوَجَدَتْ كَلَامَ هَذِهِ الْمَطَائِقَةِ مِنْهُ أَوْ مَا شَأْبَهَهُ
فَمَا رَأَيْ سَيِّدِي فِي ذَلِكَ ؟ وَهَلْ صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ قَالَ : { لِلْقُرْآنِ بَاطِنٌ } الْحَدِيثُ يُقْسِرُونَهُ عَلَى مَا يَرَوْنَهُ مِنْ
أَدْوَاقِهِمْ وَمَوَاجِدِهِمْ الْمَزْدُوذَةِ شَرْعًا ؟ أَفْتُونَا مَاجُورِينَ .

فَأَحَادِيثُ الشَّيْخِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أَمَّا
الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ فَمِنْ الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلَقَةِ الَّتِي لَمْ يَرْوُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ وَلَا يُوجَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ ؛ وَلِكِنْ يُرْوَى عَنْ الْحَسَنِ

البصري موقوفاً أو مرسلاً { إنَّ لِكُلِّ آيَةٍ طَهْرًا وَبَطْنًا وَحَدًّا وَمَطْلَعًا }
وَقَدْ سَأَعَ في كلام كثير من الناس : " عِلمُ الظاهِرِ وَعِلمُ الباطِنِ " و
أهْلُ الظاهِرِ وَأهْلُ الباطِنِ ". وَدَخَلَ في هَذِهِ الْعِبارَاتِ حَقُّ وَبَاطِلٌ .
وَقَدْ بُسِطَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ لَكِنْ نَذَكِرُ هُنَّا حُجَّاً مِنْ ذَلِكَ
فَتَقُولُ : قَوْلُ الرَّجُلِ : " الْبَاطِنُ " إِمَّا أَنْ يُرِيدَ عِلْمَ الْأَمْوَارِ الْبَاطِنَةِ
مِثْلَ الْعِلْمِ بِمَا فِي الْقُلُوبِ مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْأَخْوَالِ وَالْعِلْمِ بِالْغَيْوبِ
الَّتِي أَخْبَرَتْ بِهَا الرَّسُولُ وَإِمَّا أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْعِلْمَ الْبَاطِنَ أَيْ الْذِي يَبْطِلُ
عَنْ فَهْمِ أَكْثَرِ النَّاسِ أَوْ عَنْ فَهْمِ مَنْ وَقَفَ مَعَ الظاهِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .
فَإِمَّا الْأَوَّلُ فَلَا رَبِّ أَنَّ الْعِلْمَ مِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالظاهِرِ كَأَعْمَالِ الْجَوَارِ
وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْبَاطِنِ كَأَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَمِنْهُ مَا هُوَ عِلْمٌ بِالشَّهادَةِ
وَهُوَ مَا يَسْهُدُهُ النَّاسُ بِحَوَاسِهِمْ وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْغَيْبِ وَهُوَ مَا عَابَ
عَنْ إِحْسَاسِهِمْ . وَأَصْلُ الْإِيمَانِ هُوَ الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : {
الْمُ } { ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبِّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ } { الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
بِالْغَيْبِ } وَالْغَيْبُ الَّذِي يُؤْمِنُ بِهِ مَا أَخْبَرْتَ بِهِ الرَّسُولُ مِنَ الْأَمْوَارِ الْعَامَةِ
وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِاللهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ
فَالْإِيمَانُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ يَتَصَمَّمُ الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ : فَإِنَّ
وَصْفَ الرِّسَالَةِ هُوَ مِنَ الْغَيْبِ وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ
وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : {
وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ أَمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَالْكِتَابِ وَالْبَيِّنَ }
وَقَالَ : { وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ
ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا } .

**وَالْعِلْمُ بِالْأَخْوَالِ الْقُلُوبِ . - كَالْعِلْمِ بِالْأَعْيُقَادَاتِ الصَّحِيحَةِ
وَالْفَاسِدَةِ وَالْأَرَادَاتِ الصَّحِيحَةِ وَالْفَاسِدَةِ وَالْعِلْمِ بِمَعْرِفَةِ اللهِ وَمَحِبَّتِهِ
وَالْإِخْلَاصِ لَهُ وَجَشِيَّتِهِ وَالتَّوْكِلِ عَلَيْهِ وَالرَّجَاءِ لَهُ وَالْحُبُّ فِيهِ وَالْبُغْضُ
فِيهِ وَالرَّضَا بِحُكْمِهِ وَالإِنْتَابَةِ إِلَيْهِ وَالْعِلْمِ بِمَا يُحْمَدُ وَيُذَمُّ مِنْ أَخْلَاقِ
النُّفُوسِ كَالسَّخَاءِ وَالْحَيَاةِ وَالْتَّوَاصُعِ وَالْكِبْرِ وَالْعُجْبِ وَالْفَحْرِ وَالْخِلَاءِ
وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ الْعِلْمِوْمِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَمْوَارِ الْبَاطِنِ فِي الْقُلُوبِ وَنَحْوِهِ - قَدْ
يُقَالُ : لَهُ : " عِلْمُ الْبَاطِنِ " أَيْ عِلْمُ بِالْأَمْوَارِ الْبَاطِنِ فَالْمَعْلُومُ هُوَ
الْبَاطِنُ وَأَمَّا عِلْمُ الظاهِرِ فَهُوَ ظاهِرٌ يُتَكَلَّمُ بِهِ وَيُكَتَّبُ وَقَدْ دَلَّ عَلَى
ذَلِكَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ وَأَتَبَاعُهُمْ بِلٌ عَالِبٌ أَيِ الْقُرْآنُ هُوَ
مِنْ هَذَا الْعِلْمِ ؛ فَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ { وَبِسْفَلِهِ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى
وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ } . بَلْ هَذَا الْعِلْمُ هُوَ الْعِلْمُ بِأَصْبُولِ الدِّينِ ؛ فَإِنَّ
اعْتِقَادَ الْقَلْبِ أَصْلُ لِقَوْلِ اللَّسَانِ وَعَمَلُ الْقَلْبِ أَصْلُ لِعَمَلِ الْجَوَارِ
وَالْقَلْبُ هُوَ مَلِكُ الْبَدْنِ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الْقَلْبُ
مَلِكُ وَالْأَعْصَاءِ جُنُودُهُ فَإِذَا طَابَ الْمَلِكَ طَابَتْ جُنُودُهُ وَإِذَا حَبَّ الْمَلِكُ
حَبَّتْ جُنُودُهُ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ التَّبِيِّنِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ**

: { أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَفٌ إِذَا صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ } . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ بِمَا يُصْلِحُ بَاطِنَهُ وَيُفْسِدُهُ وَلَمْ يَقْصِدْ صَلَاحَ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ وَدَفْعَ النِّفَاقِ كَانَ مُنَافِقًا إِنْ أَطْهَرَ الْإِسْلَامَ : فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يُطَهِّرُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ وَهُوَ عَلَانِيَةُ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ كَمَا فِي الْمُسْنَدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةُ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } وَكَلَامُ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَالْأَخَادِيثُ وَالْأَثَارُ فِي هَذَا أَكْثَرُ مِنْهَا فِي الْإِحْزَارِ وَالسَّفَعَةِ وَالْحَيْضَرِ وَالظَّهَارَةِ بِكَثِيرٍ كَثِيرٍ ؛ وَلَكِنَّ هَذَا الْعِلْمَ طَاهِرٌ مَوْجُودٌ مَقْوُلٌ بِاللُّسُانِ مَكْتُوبٌ فِي الْكِتَابِ ؛ وَلَكِنَّ مَنْ كَانَ بِأَمْوَارِ الْقَلْبِ أَغْلَمَ كَانَ أَغْلَمَ بِهِ وَأَغْلَمَ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ .

وَعَامَةُ النَّاسِ يَحْدُونَ هَذِهِ الْأَمْوَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ دُوْقًا وَوْجَدًا فَتَكُونُ مَحْسُوسَةً لَهُمْ بِالْجِنْسِ الْبَاطِنِ ؛ لِكِنَّ النَّاسَ فِي حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مُتَفَاصِلُونَ تَفَاصِلًا عَظِيمًا فَأَهْلُ الطَّبِيقَةِ الْعُلِيَا يَعْلَمُونَ حَالَ أَهْلِ الْسُّفْلَى مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ يَنْزَلُ الْأَغْلَى إِلَى الْأَسْفَلِ وَلَا يَصْنَعُ الْأَسْفَلُ إِلَيْهِ الْأَغْلَى وَالْعَالَمُ يَعْرُفُ الْجَاهِلَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا وَالْجَاهِلُ لَا يَعْرُفُ الْعَالَمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا ؛ فَلِهَذَا كَانَ فِي حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْبَاطِنَةِ وَحَقَائِقِ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ الَّتِي أَخْبَرَتْ بِهَا الرُّسُلُ مَا لَا يَعْرُفُهُ إِلَّا حَوَافِصُ النَّاسِ فَيَكُونُ هَذَا الْعِلْمُ بَاطِنًا مِنْ جَهَتِينِ : مِنْ جَهَةِ كَوْنِ الْمَعْلُومِ بَاطِنًا وَمِنْ جَهَةِ كَوْنِ الْعِلْمِ بَاطِنًا لَا يَعْرُفُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ . ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْعِلْمِ يَذْدُلُ فِيهِ مِنْ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ مَا لَا يَذْدُلُ فِي غَيْرِهِ فَمَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ حَقٌّ وَمَا خَالَفَ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ كَالْكَلَامِ فِي الْأَمْوَارِ الْطَّاهِرَةِ .

فَحَلَّ وَأَمَّا إِذَا أَرِيدَ بِالْعِلْمِ الْبَاطِنِ الْعِلْمُ الَّذِي يَنْطَلُ عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ أَوْ عَنْ بَعْضِهِمْ فَهَذَا عَلَى نَوْعَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " بَاطِنٌ يُخَالِفُ الْعِلْمَ الْطَّاهِرَ .

وَ " الْثَّانِي " لَا يُخَالِفُهُ . فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَبَاطِلٌ ؛ فَمَنْ ادَّعَى عِلْمًا بَاطِنًا أَوْ عِلْمًا بَاطِنِيًّا وَذَلِكَ يُخَالِفُ الْعِلْمَ الْطَّاهِرَ كَانَ مُخْطَلًا إِمَّا مُلِحَّدًا زَنْدِيًّا وَإِمَّا جَاهِلًا صَالِحًا .

وَأَمَّا الْثَّانِي فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ فِي الْعِلْمِ الْطَّاهِرِ قَدْ يَكُونُ حَقًّا وَقَدْ يَكُونُ بَاطِلًا فِي الْبَاطِنِ إِذَا لَمْ يَخَالِفِ الْطَّاهِرَ لَمْ يَعْلَمْ بُطْلَانُهُ مِنْ جَهَةِ مُخَالَفَتِهِ لِلْطَّاهِرِ الْمَعْلُومِ فَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ حَقٌّ فَإِلَّا وَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ بَاطِلٌ رُدَّ وَإِلَّا أَمْسِكَ عَنْهُ وَأَمَّا الْبَاطِنُ الْمُخَالِفُ لِلْطَّاهِرِ الْمَعْلُومِ فَمِثْلُ مَا يَدَعِيهِ الْبَاطِنِيَّةُ الْقَرَامِطَةُ مِنْ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالنَّصِيرِيَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِمَّنْ وَافَقُهُمْ مِنْ الْفَلاْسِفَةِ وَعِلَّاتِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَالْمُتَكَلِّمِينِ . وَشَرِّ هُولَاءِ الْقَرَامِطَةِ فَإِنَّهُمْ يَدَعُونَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ بَاطِنًا يُخَالِفُ الْطَّاهِرَ ؛ فَيَقُولُونَ : " الصَّلَاةُ " الْمَأْمُورُ بِهَا لَيْسَتْ هَذِهِ الصَّلَاةُ أَوْ هَذِهِ

الصَّلَاةَ إِنَّمَا يُؤْمِرُ بِهَا الْعَامَةُ وَأَمَّا الْخَاصَّةُ فَالصَّلَاةُ فِي حَقِّهِمْ مَعْرِفَةُ أَسْرَارِنَا وَ "الصَّيَامُ" كِتْمَانُ أَسْرَارِنَا وَ "الحجُّ" السَّفَرُ إِلَى زِيَارَةِ شُبُوْخِنَا الْمُقَدَّسِينَ وَيَقُولُونَ : إِنَّ "الْحَجَّةَ" لِلْخَاصَّةِ : هِيَ التَّمَثُّلُ فِي الدِّينِ بِاللَّذَّاتِ وَ "النَّارُ" هِيَ التِّزَّارُ الشَّرَائِعُ وَالدُّخُولُ تَحْتَ أَنْقَالِهَا وَيَقُولُونَ : إِنَّ "الدَّابَّةَ" الَّتِي يُخْرِجُهَا اللَّهُ لِلنَّاسِ هِيَ الْعَالَمُ التَّاطِقُ بِالْعِلْمِ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَإِنَّ "إِسْرَافِيلَ" الَّذِي يَنْفُخُ فِي الصُّورِ هُوَ الْعَالَمُ الَّذِي يَنْفُخُ بِعِلْمِهِ فِي الْقُلُوبِ حَتَّى تَحْيَا وَ "جَبْرِيلُ" هُوَ الْعَقْلُ الْفَعَالُ الَّذِي تَفِيقُ عَنْهُ الْمَوْحُودَاتِ وَ "الْقَلْمُ" هُوَ الْعَقْلُ الْأَوَّلُ الَّذِي تَرْعِمُ الْفَلَاسِفَةُ أَنَّهُ الْمُبْدِعُ الْأَوَّلُ وَأَنَّ الْكَوَاكِبَ وَالْقَمَرَ وَالشَّمْسَيْنَ الَّتِي رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ هِيَ النَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَواحِدُ الْوُجُودِ وَأَنَّ الْأَنْهَارَ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي رَأَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلَةَ الْمَعْرَاجِ هِيَ الْعَنَادِرُ الْأَرْبَعَةُ وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ الَّتِي رَأَاهَا فِي السَّمَاءِ هِيَ الْكَوَاكِبُ . فَآدَمُ هُوَ الْقَمَرُ وَيُوسُفُ هُوَ الرُّزْفَةُ وَإِدْرِيسُ هُوَ الشَّمْسُ وَأَمْتَالُ هَذِهِ الْأَمْوَارِ . وَقَدْ دَخَلَ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَقْوَالِ هَؤُلَاءِ كَثِيرٌ مِنْ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُتَصوِّفِينَ : لَكِنَّ أَوْلَئِكَ الْفَرَامِطَةَ ظَاهِرُهُمْ الرَّفْضُ وَبَاطِلُهُمُ الْكُفْرُ الْمَخْضُ وَعَامَةُ الصَّوْفَيَّةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ لَيْسُوا رَافِضِيَّةً يُفْسِدُونَ الصَّحَابَةَ وَلَا يُكَفِّرُونَهُمْ ! لَكِنْ فِيهِمْ مَنْ هُوَ كَالرَّيْدِيَّةُ الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ عَلَيْهَا عَلَيَّ أَيِّ بَكْرٍ وَفِيهِمْ مَنْ يُفَضِّلُ عَلَيْهَا فِي الْعِلْمِ الْبَاطِنِ كَطَرِيقَةِ الْحَرْبِيِّ وَأَمْتَالِهِ وَيَدْعُونَ أَنَّ عَلَيْهَا كَانَ أَعْلَمَ بِالْبَاطِنِ وَأَنَّ هَذَا الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنْ جَهَتِهِ وَأَبُو بَكْرَ كَانَ أَعْلَمَ بِالظَّاهِرِ . وَهَؤُلَاءِ عَكْسُ مُحَقِّقِي الصَّوْفَيَّةِ وَأَمْتَهِمْ فَإِنَّهُمْ مُتَفَقِّفُونَ عَلَى أَنَّ أَعْلَمَ الْخَلُقِ بِالْعِلْمِ الْبَاطِنِ هُوَ أَبُو بَكْرُ الصَّدِيقُ . وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْحَمَّامَةَ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرَ أَعْلَمُ الْأَمَّةِ بِالْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ وَحَكَى الْإِجْمَاعُ عَلَى ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ . وَهَؤُلَاءِ الْبَاطِنِيَّةُ قَدْ يُفَسِّرُونَ : { وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ } أَنَّهُ عَلَيَّ وَيُفَسِّرُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى { تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ } بِأَنَّهُمَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَقَوْلُهُ : { فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّرِ } أَنَّهُمْ طَلَحَةُ وَالرَّبِيعُ وَ { وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَ فِي الْقُرْآنِ } بِأَنَّهَا بَنُو أَمَّةَهُ . وَأَمَّا بِأَنَّهَا الصَّوْفَيَّةِ فَيَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ } إِنَّهُ الْقَلْبُ وَ { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَكُّرُوا بَقَرَةً } إِنَّهَا النَّفْسُ وَيَقُولُ أَوْلَئِكَ هِيَ عَائِشَةُ وَيُفَسِّرُونَ هُمْ وَالْفَلَاسِفَةُ تَكْلِيمُ مُوسَى بِمَا يَفِيقُ عَلَيْهِ مِنْ الْعَقْلِ الْفَعَالُ أَوْ غَيْرِهِ وَيَجْعَلُونَ (خَلَعَ النَّعْلَيْنِ تَرْكَ الدِّينِ وَالْأَخْرَهُ وَيُفَسِّرُونَ) الشَّجَرَةِ الَّتِي كَلَمَ مِنْهَا مُوسَى وَ (الْوَادِيُ الْمُقَدَّسُ وَتَحْوِي ذَلِكَ يَأْخُوَالَ تَغْرِضُ لِلْقَلْبِ عِنْدَ حُصُولِ الْمَعَارِفِ لَهُ وَمِمَّنْ سَلَكَ ذَلِكَ صَاحِبُ "مشكاة الأنوار" وَأَمْتَالُهُ وَهِيَ مِمَّا أَغْطَمَ الْمُسْلِمُونَ إِنْكَارُهُ عَلَيْهِ وَقَالُوا أَمْرَصَهُ "السَّفَاءُ" وَقَالُوا : دَخَلَ فِي بُطُونِ الْفَلَاسِفَةِ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فَمَا قَدَرَ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَطْعَنُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ وَيَقُولُ : إِنَّهَا

مَكْذُوبَةُ عَلَيْهِ وَآخْرُونَ يَقُولُونَ : بَلْ رَجَعَ عَنْهَا وَهَذَا أَقْرُبُ الْأَقْوَالِ
**فَإِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ بِكُفْرِ الْفَلَاسِفَةِ فِي مَسَائِلِهِ وَتَصْنِيلِهِمْ فِي مَسَائِلَ أَكْثَرِ
مِنْهَا وَصَرَّحَ بِأَنَّ طَرِيقَتِهِمْ لَا تُؤَصِّلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ . وَبِاِسْلَامِيَّةِ**

الْفَلَاسِفَةِ يُقْسِرُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالشَّيَاطِينَ بِقُوَّى النَّفْسِ وَمَا وُعِدَ
الْنَّاسُ بِهِ فِي الْآخِرَةِ بِأَمْتَالٍ مَصْرُوَّةٍ لِتَفَهِيمِهِمْ مَا يَقُولُونَ بِالنَّفْسِ يَعْدُ
الْمَوْتُ مِنَ اللَّذَّةِ وَالْأَلَمِ لَا يَأْتِيَاتِ حَقَائِقَ مُنْفَصِلَةً يَتَنَعَّمُ بِهَا وَيَسْأَلُمُ بِهَا
وَقَدْ وَقَعَ فِي هَذَا الْبَابِ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ مُتَأْخِرِ الصُّوفِيَّةِ مَا لَمْ
يُوجَدْ مِثْلُهُ عَنْ أَئْمَانِهِمْ وَمُتَقَدِّمِيهِمْ كَمَا وَقَعَ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ مُتَأْخِرِ
أَهْلِ الْكَلَامِ وَالنَّطَرِ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يُوجَدُ عَنْ أَئْمَانِهِمْ وَمُتَقَدِّمِيهِمْ
وَهُوَ لَاءُ الْمُتَأْخِرِزُونَ - مَعَ صَلَالِهِمْ وَجَهْلِهِمْ - يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ وَأَعْرَفُ
مِنْ سَلْفِ الْأُمَّةِ وَمُتَقَدِّمِيهَا حَتَّى إِلَى الْأَمْرِ بِهِمْ إِلَيْهِ أَنْ جَعَلُوا الْوُجُودَ
وَاحِدًا كَمَا فَعَلَ ابْنُ عَرَبِيٍّ صَاحِبُ الْفُصُوصِ وَأَمْتَالِهِ فَإِنَّهُمْ دَخَلُوا مِنْ
هَذَا الْبَابِ حَتَّى خَرَجُوا مِنْ كُلِّ عَقْلٍ وَدِينٍ وَهُمْ يَدَّعُونَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ
الشَّيْوَحَ الْمُتَقَدِّمِينَ : كَالْجَنِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِي
وَإِبْرَاهِيمَ الْخَوَاصَ وَغَيْرِهِمْ مَا تَوَأَّلُوا وَمَا عَرَفُوا التَّوْحِيدَ وَيُنْكِرُونَ عَلَى
الْجَنِيدِ وَأَمْتَالِهِ إِذَا مَيَّرُوا بَيْنَ الرَّبِّ وَالْعَبْدِ كَقُولِهِ : " التَّوْحِيدُ " إِفْرَادُ
الْحُدُوتِ عَنِ الْقِدَمِ . وَلَعْمَرِي إِنَّ تَوْحِيدَهُمُ الَّذِي جَعَلُوا فِيهِ وُجُودَ
الْمَخْلوقِ وُجُودَ الْخَالِقِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْإِلَحَادِ الَّذِي أَنْكَرَهُ الْمَشَايخُ
الْمُهَنَّدُونَ وَهُمْ عَرَفُوا أَنَّهُ بَاطِلٌ فَأَنْكَرُوهُ وَحَذَرُوا النَّاسَ مِنْهُ وَأَمْرُوهُمْ
بِالْتَّمِيزِ بَيْنَ الرَّبِّ وَالْعَبْدِ وَالْخَالِقِ وَالْمَخْلوقِ وَالْقَدِيمِ وَالْمُحْدَثِ وَأَنْ
الْتَّوْحِيدُ أَنْ يَعْلَمَ مُبَايِنَةَ الرَّبِّ لِمَخْلُوقَاتِهِ وَأَمْتِيَازَهُ عَنْهَا وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي
مَخْلُوقَاتِهِ شَيْءٌ مِنْ دِيَاتِهِ وَلَا فِي دِيَاتِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ . ثُمَّ إِنَّهُمْ
يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْ الْمُزَسِّلِينَ وَأَنَّ الرَّسُولَ إِنَّمَا تَسْتَفِيدُ مَعْرِفَةَ
اللَّهِ مِنْ مِسْكَاتِهِمْ وَيُقْسِرُونَ الْقُرْآنَ بِمَا يُوَافِقُ بَاطِلَتِهِمُ الْبَاطِلِ
كَقُولِهِ : { إِنَّ مِمَّا حَطَبَتِهِمْ } فَهِيَ الَّتِي حَطَبَتْ بِهِمْ فَعَرَفُوا فِي بَحَارِ
الْعِلْمِ بِاللَّهِ وَقَوْلِهِمْ إِنَّ الْعَذَابَ مُشْتَقٌ مِنَ الْعُدُوَّةِ وَيَقُولُونَ : إِنَّ كَلَامَ
نُوحٍ فِي حَقٍّ قَوْمِهِ شَاءَ عَلَيْهِمْ بِلْسَانَ الدِّمْمِ وَيُقْسِرُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى {
إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ }
يَعْلَمُ الطَّاهِرُ بَلْ { خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قَلْوَبِهِمْ } فَلَا يَعْلَمُونَ غَيْرَهُ { وَعَلَى
سَمْعِهِمْ وَعَلَى اَنْصَارِهِمْ } فَلَا يَسْمَعُونَ مِنْ عَيْرِهِ وَلَا يَرَوْنَ عَيْرَهُ فَإِنَّهُ
لَا عَيْرَ لَهُ فَلَا يَرَوْنَ عَيْرَهُ . وَيَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ : { وَقَصَى رَبُّكَ أَلَا
يَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ } أَنَّ مَعْنَاهُ قَدْرَ ذَلِكَ لَا يَهُ لَيْسَ بِمِمْ مَوْجُودٌ سَوَاءٌ فَلَا
يُنْصَوِّرُ أَنْ يُعَيْدَ عَيْرَهُ فَكُلُّ مَنْ عَبَدَ الْأَصْنَامَ وَالْعِجْلَ مَا عَيَّدَ عَيْرَهُ لَا يَهُ مَا
يَهُ عَيْرُ وَأَمْتَالُ هَذِهِ الْأَوْبِلَاتِ وَالْتَّقْسِيرَاتِ الَّتِي يَعْلَمُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَكُلُّ
يَهُودِيٌّ وَنَصْرَانِيٌّ عِلْمًا صَرُورِيًّا أَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِمَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُولُ
كَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . وَجِمَاعُ الْقَوْلِ

في ذلك أنَّ هَذَا الْبَابَ نَوْعَانِ : " أَحَدُهُمَا " أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْمَذْكُورُ بَاطِلًا ؛ لِكُوْنِهِ مُخَالِفًا لِمَا عَلِمَ فَهَذَا هُوَ فِي نَفْسِهِ بَاطِلٌ فَلَا يَكُونُ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ إِلَّا بَاطِلًا ؛ لِأَنَّ الْبَاطِلَ لَا يَكُونُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ يَقْتَضِي أَنَّهُ حَقٌّ . و " التَّانِي " مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ حَقًا لِكُنْ يَسْتَدِلُونَ عَلَيْهِ مِنْ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ بِالْفَاطِحِ لِمَ يُرِدُّ بِهَا ذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي يُسَمُّونَهُ " إِشَارَاتٍ " و " حَقَائِقِ التَّقْسِيرِ " لِأَنِّي عَنْدَ الرَّحْمَنِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ كَثِيرٌ . و " أَمَّا " التَّوْغِيْلُ " فَيُوجَدُ كَثِيرًا فِي كَلَامِ الْقَرَامِطَةِ وَالْفَلاسِفَةِ الْمُخَالِفِينَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَصْوُلِ دِينِهِمْ فَإِنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ قَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ مَا يَذْكُرُونَهُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ وَمَنْ أَقْرَأَ بِوُجُوبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مَا دَامَ عَقْلُهُ حَاضِرًا عَلِمَ أَنَّ مَنْ تَأَوَّلَ نَصَّا عَلَى سُقُوطِ ذَلِكَ مِنْ بَعْضِهِمْ فَقَدْ افْتَرَى وَمَنْ عَلِمَ أَنَّ الْحَمْرَ وَالْفَوَاجِشَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مَا دَامَ عَقْلُهُ حَاضِرًا عَلِمَ أَنَّ مَنْ تَأَوَّلَ نَصَّا يَقْتَضِي تَحْلِيلُ ذَلِكَ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ مُفْتَرٌ . وَأَمَّا " التَّوْغِيْلُ التَّانِي " فَهُوَ الَّذِي يَشَيْءُ كَثِيرًا عَلَى بَعْضِ النَّاسِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يَكُونُ صَحِيحًا لِدَلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عَلَيْهِ وَلِكِنَّ الشَّانَ فِي كَوْنِ الْلَّفْظِ الَّذِي يَذْكُرُونَهُ دَلِيلًا عَلَيْهِ وَهَذَا قِسْمَانِ : " أَحَدُهُمَا " أَنْ يُقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى مُرَادُ الْلَّفْظِ فَهَذَا افْتَرَاءٌ عَلَى اللَّهِ فَمَنْ قَالَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : { تَذَبَّحُوا بَقَرَهُ } هِيَ النَّفْسُ وَبِقَوْلِهِ { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ } هُوَ الْقُلْبُ { وَالَّذِينَ مَعَهُ } أَبُو بَكْرٍ { أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ } عُمَرٌ { رَحْمَاءُ بَنْتُهُمْ } عُثْمَانُ { تَرَاهُمْ رُكَعًا سَجَّدًا } عَلَيْهِ : فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ إِمَّا مُتَعَمِّدًا وَإِمَّا مُخْطَلًا . و " الْقِسْمُ التَّانِي " أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ يَابِ الْأَعْتَبَارِ وَالْقِيَاسِ لَا مِنْ بَابِ دَلَالَةِ الْلَّفْظِ فَهَذَا مِنْ تَوْغِيْلِ الْقِيَاسِ فَالَّذِي تُسَمِّيهِ الْفُقَهَاءُ قِيَاسًا هُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الصُّوفِيَّةُ إِشَارَةً وَهَذَا يَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ وَبَاطِلٍ كَأَنْقِسَامِ الْقِيَاسِ إِلَى ذَلِكَ فَمِنْ سَمِعَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : { لَا يَمْسُسُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ } وَقَالَ : إِنَّهُ الْلَّوْحُ الْمَخْفُوطُ أَوْ الْمُصْحَفُ فَقَالَ : كَمَا أَنَّ الْلَّوْحَ الْمَخْفُوطَ الَّذِي كُتِبَ فِيهِ حُرُوفُ الْقُرْآنِ لَا يَمْسُسُ إِلَّا بَدَنْ طَاهِرٌ فَمَعَانِي الْقُرْآنِ لَا يَدُوِّفُهَا إِلَّا الْفَلُوْبُ الطَّاهِرَةُ وَهِيَ قُلُوبُ الْمُتَقِينَ كَانَ هَذَا مَعْنَى صَحِيحًا وَأَعْتَبَارًا صَحِيحًا وَلِهَذَا يُرْزُقَى هَذَا عَنْ طَائِفَةٍ مِنْ السَّلْفِ ؛ قَالَ تَعَالَى : { الْمَ } { ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبُّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَقِينَ } وَقَالَ : { هَذَا بَيَانُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمُؤْعِظَةٌ لِلْمُتَقِينَ } وَقَالَ : { يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُّلَ السَّلَامِ } وَأَمْثَالَ ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ مِنْ قَالَ : " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْنَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا جُنْبٌ " فَأَعْتَبَرَ بِذَلِكَ أَنَّ الْقُلْبَ لَا يَدْخُلُ حَقَائِقُ الْإِيمَانِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَا يُنْجِسُهُ مِنْ الْكَبِيرِ وَالْخَسِدِ فَقَدْ أَصَابَ قَالَ تَعَالَى : { أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يُطَهَّرَ قُلُوبَهُمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { سَأَصْرِفُ عَنْ أَيَّاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ }

وَإِنْ يَرُوا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرُوا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرُوا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا } وَأَمْثَالَ ذَلِكَ . و " كِتَابٌ حَقَائِقٌ التَّفْسِير " لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَانِ يَتَضَمَّنُ ثَلَاثَةً أَنْوَاعً : " أَحَدُهَا " يُقُولُ صَعِيقَةٌ عَمَّنْ تُقلِّتْ عَنْهُ مِثْلُ أَكْثَرِ مَا تَقْلِلُهُ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ فَإِنَّ أَكْثَرَهُ بَاطِلٌ عَنْهُ وَعَامِنَهَا فِيهِ مِنْ مَوْقِوفٍ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَدْ تَكَلَّمَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ فِي نَفْسِ رَوَايَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى كَانَ الْبَيْهَقِي إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ يَقُولُ حَدَّثَنَا مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ . و " الْتَّانِي " أَنْ يَكُونَ الْمَنْفُولُ صَحِيحًا لِكِنَّ التَّاقِلَ أَجْطَأَ فِيمَا قَالَ . و " التَّالِثُ " يُقُولُ صَحِيحَةٌ عَنْ قَائِلٍ مُصِيبٍ . فَكُلُّ مَعْنَى يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ بَاطِلٌ وَحُجَّتُهُ دَاحِضَةٌ وَكُلُّ مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْمُرَادُ بِالْخُطَابِ غَيْرُهُ إِذَا فُسِّرَ بِهِ الْخُطَابُ فَهُوَ خَطَأٌ وَإِنْ ذُكِرَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسَارَةِ وَالْأَعْتِيَارِ وَالْقِيَاسِ فَقَدْ يَكُونُ حَقًا وَقَدْ يَكُونُ بَاطِلًا . وَقَدْ تَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ فَسَرَ الْقُرْآنَ أَوَ الْحَدِيثَ وَتَأَوَّلَهُ عَلَى عَيْرِ التَّفْسِيرِ الْمَعْرُوفِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَهُوَ مُفْتَرٌ عَلَى اللَّهِ مُلِحِّدٌ فِي آيَاتِ اللَّهِ مُحَرَّفٌ لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَهَذَا فَتْحٌ لِبَابِ الرَّنْدَقَةِ وَالْإِلْحَادِ وَهُوَ مَعْلُومٌ بِالْبُطْلَانِ بِالْأَضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ . وَأَمَّا مَا يُرْزُقُ عَنْ بَعْضِهِمْ مِنْ الْكَلَامِ الْمُخَمَّلِ مِثْلَ قَوْلِ بَعْضِهِمْ : لَوْ شِئْتَ لَا وَقَرْتَ مِنْ تَفْسِيرِ فَاتِحةِ الْكِتَابِ إِلَّهُ . فَهَذَا إِذَا صَحَّ عَمَّنْ تُقلِّلُهُ كَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْبَاطِلِ الْمُخَالِفِ لِلظَّاهِرِ؛ بَلْ يَكُونُ هَذَا مِنْ الْبَاطِلِ الْصَّحِيحِ الْمُوَافِقِ لِلظَّاهِرِ الصَّحِيحِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ التَّابِطَنَ إِذَا أَرِيدَ بِهِ مَا لَا يُخَالِفُ الظَّاهِرَ الْمَعْلُومَ فَقَدْ يَكُونُ حَقًا وَقَدْ يَكُونُ بَاطِلًا؛ وَلِكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَعْرَفَ أَنَّهُ قَدْ كَذَّبَ عَلَى عَلَيٍّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ؛ لَا سِيمَاءَ عَلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ مَا لَمْ يَكْدِبْ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ الصَّحَابَةِ حَتَّى إِنَّ الْإِسْمَاعِيلِيَّةَ وَالنَّصِيرِيَّةَ يُضَيِّفُونَ مَذْهَبَهُمْ إِلَيْهِ وَكَذَّلَكَ الْمُعَزَّلِيَّةَ . وَكَذَّلَكَ فِرْزَقُ الْبَصَوْفِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْخَسَنَ الْبَصْرِيَّ صَاحِبُهُ وَإِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجَدَ فَرَأَى الْخَسَنَ يَقْصُنُ مَعَ الْفَضَّاصِ فَقَالَ: مَا صَلَاحُ الدِّينِ؟ فَأَلَّا الْوَرَعُ . فَأَلَّا فَمَا فَسَادُهُ؟ فَأَلَّا الطَّمَعُ فَأَلَّا فَقَرَّهُ وَأَلَّا خَرَجَ غَيْرَهُ؛ وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْمَنْفُولاتِ أَنَّ الْخَسَنَ لَمْ يَصْبَحْ عَلَيْهَا وَلَمْ يَأْخُذْ عَنْهُ شَيْئًا وَإِنَّمَا أَخَذَ عَنْ أَصْحَابِهِ كَالْأَخْتَفِ بْنَ قَيْسٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَادٍ وَأَمْتَالِهِمَا وَلَمْ يَعُصِ الْخَسَنُ فِي رَمَنِ عَلَيٍّ؛ بَلْ وَلَا فِي رَمَنِ مُعاوِيَةَ؛ وَإِنَّمَا قَصَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَدْ كَانُوا فِي رَمَنِ عَلَيٍّ يَكْذِبُونَ عَلَيْهِ حَتَّى كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ كَمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ { أَتَهُ فِيلَ لَهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابٌ تَقْرَءُونَهُ ؟ } فَقَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَيَاةَ وَبَرَا النَّسْمَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّحِيفَةَ . وَفِيهَا أَسْنَانُ الْأَيْلَ وَفِكَالُ الْأَسْيَرِ وَأَلَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ وَفِي لَفْظٍ : هَلْ عَهَدَ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَعْهُدْهُ إِلَى النَّاسِ ؟ } فَقَالَ: لَا وَفِي

لَفِظٌ : إِلَّا فَهُمَا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِهِ { . وَأَمَّا " الْعِلْمُ الْلَّدُنِي " فَلَا رَيْبٌ أَنَّ اللَّهَ يَفْتَحُ عَلَيْ فُلُوبَ أُولَيَائِهِ الْمُتَّقِينَ وَعِنَادِهِ الصَّالِحِينَ يَسِّبِ طَهَارَةَ فُلُوِّيهِمْ مِمَّا يَكْرَهُهُ وَأَتَيَاهُمْ مَا يُحِبُّهُ مَا لَا يَفْتَحُ بِهِ عَلَى عِنْرِهِمْ . وَهَذَا كَمَا قَالَ عَلَيْ : إِلَّا فَهُمَا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِهِ وَفِي الْأَثْرِ : مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ " وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى ذَلِكَ فِي عَيْرِ مَوْضِعٍ كَفَوْلِهِ : { وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعِّظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَسَدَ شِيشِيَا } { وَإِذَا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَخْرَى عَظِيمًا } { وَلَهُدِيَّنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا } فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ مَنْ فَعَلَ مَا يُؤْمِنُ بِهِ يَهْدِيهِ اللَّهُ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَقَالَ تَعَالَى : { يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى وَأَتَاهُمْ ثَقَوَاهُمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَنَاهُمْ هُدًى } وَقَالَ تَعَالَى : { ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ } وَقَالَ تَعَالَى : { هَذَا بَصَائِرُ النَّاسِ وَهُدًى وَرْحَمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } وَأَخْبَرَ أَنَّ اتَّبَاعَ مَا يَكْرَهُهُ يَضْرِفُ عَنِ الْعِلْمِ وَالْهُدَى كَفَوْلِهِ : { فَلَمَّا رَأَغُوا أَرَاءَ اللَّهِ فُلُوِّيهِمْ } وَقَوْلِهِ : { وَأَفْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ لِئَنْ جَاءَنَّهُمْ أَيْهُ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشَعِّرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ } { وَنُقلَتْ أَفْئِدَتُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةً وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ } أَيْ : { وَمَا يُشَعِّرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَنُقلَتْ أَفْئِدَتُهُمْ أَيْ يَنْرُكُونَ الْإِيمَانَ وَنَخْنُ نُقلُتْ أَفْئِدَتُهُمْ لِكَوْنِهِمْ لَمْ يُؤْمِنُوا أَوَّلَ مَرَّةً أَيْ مَا يُذْرِيكُمْ أَنَّهُ لَا يَكُونُ هَذَا وَهَذَا حِينَئِذٍ . وَمَنْ فَهَمَ مَعْنَى الْآيَةِ عَرَفَ حَطَأً مَنْ قَالَ (أَنْ يَمْعَنِي لَعَلَّ وَاسْتَشْكِلَ قِرَاءَةَ الْفَتْحِ) بَلْ يَعْلَمُ حِينَئِذٍ أَنَّهَا أَخْسَنُ مِنْ قِرَاءَةِ الْكَسْرِ وَهَذَا تَابُ وَاسِعٌ . وَالنَّاسُ فِي هَذَا التَّابِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ طَرَفَانِ وَوَسْطٌ . فَقَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّ مُجَرَّدَ الرُّهْدِ وَتَصْفِيَةَ الْقَلْبِ وَرِيَاصَةَ النَّفْسِ تُوحِّبُ حُصْنَوْلَ الْعِلْمِ يَلَا يَسِّبِ أَخْرَ . وَقَوْمٌ يَقُولُونَ : لَا أَثْرَ لِذَلِكَ بَلْ الْمُوَحِّدُ لِلْعِلْمِ الْعِلْمُ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرِعِيَّةِ أَوِ الْعُقْلِيَّةِ . وَأَمَّا الْوَسَطُ : فَهُوَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ مُعَاوِنَةً عَلَى تَبْلِيلِ الْعِلْمِ ; بَلْ هُوَ شَرْطٌ فِي حُصْنَوْلِ كَثِيرٍ مِنْ الْعِلْمِ وَلَيْسَ هُوَ وَحْدَهُ كَافِيًّا ; بَلْ لَا يُدَدُّ مِنْ أَمْرٍ أَخْرَ إِمَّا الْعِلْمُ بِالْدَلِيلِ فِيمَا لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِهِ وَإِمَّا التَّصَوُرُ الصَّحِيحُ لِطَرَفِيِّ الْقَضِيَّةِ فِي الْعُلُومِ الصَّبِرُورِيَّةِ . وَأَمَّا الْعِلْمُ النَّافِعُ الَّذِي تَجْحُصُ بِهِ النَّجَاهُ مِنِ النَّارِ وَيَسِّدُ بِهِ الْعِيَادُ فَلَا يَحْصُلُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ الْكُتُبِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الرَّسُلُ قَالَ تَعَالَى : { فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ اتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَسْقَى } { وَمَنْ أَغْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَتَحْسُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَغْمَى } { قَالَ رَبِّ لِمَ حَسَرْتِنِي أَغْمَى وَقَدْ كُنْتُ بِصِيرًا } { قَالَ كَذِلِكَ آتَنَا فَتَسِيَّثَهَا وَكَذِلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى } { وَكَذِلِكَ تَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ

وَلَمْ يُؤْمِنْ } إِلَحْ وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ } فَمَنْ طَلَّ أَنَّ الْهُدَى وَالإِيمَانَ يَخْصُلُ بِمُجَرَّدِ طَرِيقِ الْعِلْمِ مَعَ عَدَمِ الْعَمَلِ بِهِ أَوْ بِمُجَرَّدِ الْعَمَلِ وَالرُّهْدِ بِدُونِ الْعِلْمِ فَقَدْ صَلَّ . وَأَصَلَّ مِنْهُمَا مَنْ سَلَّكَ فِي الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ طَرِيقَ أَهْلِ الْفَلْسَفَةِ وَالْكَلَامِ بِدُونِ اغْتِبَارِ ذَلِكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَلَا الْعَمَلِ بِمُوجِبِ الْعِلْمِ أَوْ سَلَّكَ فِي الْعِلْمِ وَالرُّهْدِ طَرِيقَ أَهْلِ الْفَلْسَفَةِ وَالشِّعُوفِ بِدُونِ اغْتِبَارِ ذَلِكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَلَا اغْتِبَارِ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ : فَأَغْرَضَ هُوَ لَاءِ عَنِ الْعِلْمِ وَالشِّرْعِ وَأَغْرَضَ أَوْلَئِكَ عَنِ الْعَمَلِ وَالشِّرْعِ فَصَلَّ كُلُّ مِنْهُمَا مِنْ هَذِينَ الْوَجْهَيْنِ وَبَيَانُوا تَبَائِنًا عَظِيمًا حَتَّى أَشْبَهَهُوَلَاءِ الْيَهُودَ الْمَعْصُوبَ عَلَيْهِمْ وَأَشْبَهَهُوَلَاءِ التَّصَبَّارِ الصَّالِيْنَ ؛ بَلْ صَارَ مِنْهُمَا مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَالْقَرَامِطَةِ وَالاتِّحادِيَّةِ وَأَمْتَالِهِمْ مِنْ الْمَلَاحِدَةِ الْفَلَاسِفَةِ .

فَصَلَّ وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَنَ كُلَّ قَوْمٍ بِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ إِلَحْ فَهَذَا الْكَلَامُ لَهُ وَجْهَانٌ : إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّ الْأَعْمَالَ الْمَسْرُوعَةَ يَخْتَلِفُ النَّاسُ فِيهَا بِخَسْبِ اخْتِلَافِ أَخْوَالِهِمْ فَهَذَا لَا رَبِّ فِيهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مَا يُؤْمِنُ بِهِ الْفَقِيرُ كَمَا يُؤْمِنُ بِهِ الْغَنِيُّ وَلَا مَا يُؤْمِنُ بِهِ الْمَرِيضُ كَمَا يُؤْمِنُ بِهِ الصَّحِيحُ وَلَا مَا يُؤْمِنُ بِهِ عَنْدَ الْمَصَائِبِ هُوَ مَا يُؤْمِنُ بِهِ عَنْدَ النَّعْمَ وَلَا مَا تُؤْمِنُ بِهِ الْحَائِضُ كَمَا تُؤْمِنُ بِهِ الطَّاهِرَةُ وَلَا مَا تُؤْمِنُ بِهِ الْأَئِمَّةُ كَالَّذِي تُؤْمِنُ بِهِ الرَّعِيَّةُ فَأَمْرُ اللَّهِ لِعِبَادِهِ قَدْ يَتَنَوَّعُ بِتَنَوُّعِ أَخْوَالِهِمْ كَمَا قَدْ يَشَرِّكُونَ فِي أَصْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَتَوْحِيدِهِ وَالإِيمَانِ بِكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ . وَإِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّ الشِّرِيعَةَ فِي نَفْسِهَا تَخْتَلِفُ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبَ رَبِّنِا بِخَطَابٍ يُنَاقِضُ مَا حَاطَبَ بِهِ عَمْرًا وَأَطْهَرَ لَهُدًا شَيْئًا يُنَاقِضُ مَا أَطْهَرَهُ لَهُدًا كَمَا يَزُوِّهُ الْكَذَّابُونَ { أَنَّ عَائِشَةَ يَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ ؟ فَقَالَ : لَا . وَسَأَلَهُ أَبُو بَكْرَ فَقَالَ : نَعَمْ } . وَأَنَّهُ أَجَابَ عَنْ مَسْأَلَةِ وَاحِدَةٍ بِحَوَائِنِ مُتَنَاقِضَيْنِ لِأَخْتِلَافِ حَالِ السَّائِلَيْنِ " فَهَذَا مِنْ كَلَامِ الْكَذَّابِيْنَ الْمُفَتَّرِيْنَ ؛ بَلْ هُوَ مِنْ كَلَامِ الْمَلَاحِدَةِ الْمُنَافِقِيْنِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ } وَالْحَدِيثُ فِي سُنْنِ أَبِي دَاوُدَ وَعَيْنِهِ { وَكَانَ عَامَ الْفَتْحِ قَدْ أَهْدَرَ دَمَ حَمَلَاعَةً مِنْهُمْ ابْنُ أَبِي سَرْحٍ فَجَاءَ بِهِ عَثْمَانُ لِيَبْأَسَعَ الْنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَغْرَضَهُ عَنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ ثُمَّ بَأْيَعَهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا كَانَ فِيْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَنْظُرُ إِلَيَّ وَقَدْ أَغْرَضْتَهُ عَنْ هَذَا فَيَقْتُلُهُ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هَلا أَوْمَضْتَ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ } وَهَذَا مُبَالَغَةٌ فِي اسْتِوَاءِ طَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ وَسِرِّهِ وَعَلَانِيَّتِهِ وَأَنَّهُ لَا يُنْطِلُنَ حَلَافَ مَا يُظْهِرُ عَلَى عَادَةِ الْمَكَارِيْنِ الْمُنَافِقِيْنِ . وَلَا رَبِّ أَنَّ الْقَرَامِطَةَ

وأمثالهم من الفلاسفة يقولون : إن أظهر حلاف ما أبطن وأنه خاطب العامة بأمر أراد بها حلاف ما أفهمهم لأجل مصلحتهم ؛ إذ كان لا يمكنه صلاحهم إلا بهذا الطريق وقد زعم ذلك ابن سينا وأصحاب " رسائل أخوان الصفا " وأمثالهم من الفلاسفة والقراطيس الباطنية ؛ فإن ابن سينا كان هو وأهل بيته من أتباع الحاكم القرمطي العبيدي الذي كان ينصره . وقوله لا يلء كما أنه من أكفر الأقوال فجهله من أغظم الجهل وذلك أنه إذا كان الأمر كذلك فلا بد أن يعلم أهل العقل والذكاء من الناس وإذا علموا امتنع في العادة تواطؤهم على كتمانه كما يمتنع تواطؤهم على الكذب فإنه كما يمتنع في العادة تواطؤ الجميع على الكذب يمتنع تواطؤهم على كتمان ما يتوفر لهم والدّواعي على بيانه وذكره لا سيما مثل معرفة هذه الأمور العظيمة التي معرفتها والتكلم بها من أغظم ما يتوفر لهم والدّواعي عليه لا ترى أن الباطنية وتحوهם انطليوا حلاف ما أظهروه للناس وسعوا في ذلك بكل طريق وتواطروا عليه ما شاء الله . حتى التبس أمرهم على كثير من أتباعهم . ثم إنهم مع ذلك اطلع على حقيقة أمرهم جميع أذكياء الناس من موافقهم ومخالفاتهم وصنفوا الكتب في كشف أسرارهم ورفع أستارهم ولم يكن لهم في الباطن حرمٌ عند من عرف باتائهم وما يخربون به ولا الترام طاعة لما يأمرون وكذلك من فيه نوع من هذا الجنس . فمن سلك هذه السبيل لم ينق لم من علم أمره ثقة بما يخرب به وبما يأمر به وحيث أن فيتقطض عليه جميع ما خاطب به الناس فإنه ما من خطاب يخاطبهم به إلا ويحوّلون عليه أن يكون أراد به غير ما أظهره لهم فلا ينتقدون يخبره وأمره فيحصل عليه الأمر كله فيكون مقصوده صلاحهم فيعود ذلك بالفساد العظيم ؛ بل كل من وافقه فلا بد أن يظهر حلاف ما أبطن كاتب من سلك هذه السبيل من القراءات الباطنية وغيرهم لا تحد أحدا من موافقهم إلا ولا بد أن يبين أن ظاهره حلاف باتئه ويحصل لهم بذلك من كشف الأسرار وهتك الأستار ما يصيرون به من شرار الكفار . وإذا كانت الرسل تُبطل حلاف ما يظهر فاما أن يكون العلم بهذا الاختلاف ممكنا لغيرهم وإما أن لا يكون فإن لم يكن ممكنا كان مدعى ذلك كذا مفتريا ؛ فيبطل قول هؤلاء الملاحدة الفلاسفة والقراءات الباطنة للظاهر وليس لمن يعلم ذلك حد محدود ؛ بل إذا علمه هذا علمه هذا وعلمه هذا فيشيء هذا ويظهره ؛ ولهذا كان من اعتقاد هذا في الأنبياء كهؤلاء الباطنية من الفلاسفة والقراءات الباطنية وتحوهם معرضين عن حقيقة خبره وأمره لا يعتقدون باتئن ما أخبر به ولا ما أمر ؛ بل يظهر عليه من مخالفة أمره والإعراض عن خبره مما يظهر

لِكُلِّ أَحَدٍ وَلَا تَحْدُدُ فِي أَهْلِ الْإِيمَانِ مَنْ يُخْسِنُ بِهِمُ الظَّنَّ ؛ بَلْ يَطْهَرُ فِسْقُهُمْ وَنِفَاقُهُمْ لِعَوَامِ الْمُؤْمِنِينَ فَصَلَا عَنْ حَوَاصِّهِمْ . وَأَيْضًا قَمِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالَةُ كَانَ حَوَاصِّهُ أَغْلَمُ النَّاسِ بِبَاطِنِهِ وَالْعِلْمُ بِذَلِكَ يُوجِبُ الْإِنْجَالَ فِي الْبَاطِنِ وَمَنْ عَلِمَ حَالَ حَاصِّهِ النَّبِيٌّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ - عَلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَعْظَمُ النَّاسِ تَضَدِّيغًا لِبَاطِنِهِنَّ اُمْرَ خَبَرِهِ وَظَاهِرِهِ وَطَاعَتْهُمْ لَهُ فِي سَرِّهِمْ وَعَلَانِيَتِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ فِي خَبَرِهِ وَأُمْرِهِ مَا يُنَاقِضُ ظَاهِرَ مَا بَيْنَ لَهُمْ وَدَلِيلِهِمْ عَلَيْهِ وَأَرْسَدُهُمْ إِلَيْهِ وَلَهُدَا لَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ مِنْ تَأْوِلَ شَيْئًا مِنْ تُصْوِصِهِ عَلَى خَلَافِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ لَا فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ عَنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَلَا فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ عَمَّا بَعْدَ الْمَوْتِ وَأَنَّ مَا طَهَرَ مِنْ هَذَا مَا طَهَرَ إِلَّا مِمَّنْ هُوَ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ وَالْإِتْحَادِ كَالْقَرَامِطَةِ وَالْفَلَاسِفَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ نَفَّاثَ حَقَائِقِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ . وَمِنْ تَمَامِ هَذَا أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَخْصَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ بِخُطَابٍ فِي عِلْمِ الدِّينِ قَصَدَ كِتْمَاهُ عَنْ غَيْرِهِ وَلِكِنْ كَانَ قَدْ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ حَوَابُهَا ؛ فَيُحِبِّهُ بِمَا يَنْفَعُهُ { كَالْأَغْرِيَّةِ } الَّذِي سَأَلَهُ عَنِ السَّاعَةِ وَالسَّاعَةُ لَا يُعْلَمُ مَتَى هِيَ ؟ فَقَالَ : مَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟ فَقَالَ مَا أَعْدَدْتَ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ عَمَلٍ ؛ وَلِكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحِبَّ } فَأَخَابَهُ بِالْمَفْصُودِ مِنْ عِلْمِهِ بِالسَّاعَةِ وَلَمْ يَكُنْ يُخَاطِبُ أَصْحَابَهُ بِخُطَابٍ لَا يَفْهَمُونَهُ ؛ بَلْ كَانَ يَعْصُمُهُمْ أَكْمَلَ فَهُمْ لِكَلَامِهِ مِنْ بَعْضِ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إِنَّ عِنْدَهُ خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَأَخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ ؛ فَتَكَى أُبُو بَكْرٍ وَقَالَ : بَلْ نَفْدِيكَ يَا نَفْسِيَا وَيَمْوَالِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَعْجِبُونَ أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ خَيْرَهُمُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُحْبِرُ وَكَانَ أُبُو بَكْرٍ أَغْلَمَنَا بِهِ } فَالْنَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ عِنْدَهُ مُطْلَقاً لَمْ يُعْنِيهِ وَلَا فِي لَفْظِهِ مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ ؛ لَكِنْ أُبُو بَكْرٍ لِكَمَالِ مَعْرِفَتِهِ يَمْقَاتِ الْرَّسُولَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَ أَنَّهُ هُوَ ذَلِكَ الْعَبْدُ فَلَمْ يُخَصَّ عَنْهُمْ بِبَاطِنِ يُخَالِفُ الظَّاهِرَ ؛ بَلْ يُوَافِقُهُ وَلَا يُخَالِفُ مَفْهُومَ لَفْظِهِ وَمَعْناهُ .

وَأَمَّا مَا يَرْوِيهِ بَعْضُ الْكَذَّابِينَ { عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُبُو بَكْرٍ يَتَحَدَّثَانِ وَكُنْتَ كَالرَّنْجِيِّ بِيَنْهُمَا } فَهَذَا مِنْ أَطْهَرِ الْأَكَاذِيبِ الْمُجْتَلَقَةِ لَمْ يَرْوَهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ مِنْ أَطْهَرِ الْكَذِبِ فَإِنَّ عُمَرَ أَفْضَلُ الْأَمَمِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الْمُحَدِّثُ الْمُلْهِمُ الَّذِي ضَرَبَ اللَّهُ أَلْحَقَ عَلَى لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ وَهُوَ أَفْضَلُ الْمُخَاطِبِينَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ هَذِهِ الْأَمَمِ فَإِذَا كَانَ هُوَ

حَاضِرًا يَسْمَعُ الْأَلْفَاظَ وَلَمْ يَفْهَمُ الْكَلَامَ كَالرَّجُلِيِّ فَهُلْ يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ عَيْرُهُ أَفْهَمَ مِنْهُ لِذَلِكَ؟ فَكَيْفَ مِنْ لَمْ يَسْمَعُ الْفَاظَ الرَّسُولُ؟ بَلْ يَرْعُمُ أَنْ مَا يَدَعِيهِ مِنْ الْمَعَانِي هِيَ تِلْكَ الْمَعَانِي بِمُحَرَّدِ الدَّاعَوَى الَّتِي لَوْ كَانَتْ مُحَرَّدَةً لَمْ تُقْبَلْ فَكَيْفَ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ عَلَى كَذِبِ مُدَعِّيَهَا؟ . وَأَمَّا حَدِيثُ حَدِيقَةٍ : فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ : { أَنَّ حَدِيقَةَ كَانَ يَعْلَمُ السَّرَّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ عَيْرُهُ } وَكَانَ ذَلِكَ مَا أَسْرَهُ إِلَيْهِ التَّبَيْنُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ ثَبُوكَ مِنْ أَغْيَانِ الْمُنَافِقِينَ فَإِنَّهُ رَوَى أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ الْمُنَافِقِينَ أَرَادُوا أَنْ يَحْلُوا حِزَامَ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ لِيَسْقُطَ عَنْ تَعْبِرِهِ فَيُمُوتَ وَأَنَّهُ أَوْحَى إِلَيْهِ بِذَلِكَ وَكَانَ حَدِيقَةً قَرِيبًا مِنْهُ فَأَسْرَ إِلَيْهِ أَسْمَاءَهُمْ . وَيُقَالُ إِنَّ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي عَلَى أَحَدٍ حَتَّى يُصَلِّي عَلَيْهِ حَدِيقَةً وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ حَقَائِقِ الدِّينِ وَلَا مِنْ الْبَاطِنِ الَّذِي يُخَالِفُ الطَّاهِرَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَخْبَارِهِمْ مَا ذَكَرَهُ حَتَّى أَنْ سُورَةَ " بَرَاءَةَ " سُمِّيَتِ الْفَاصِحةَ لِكَوْنِهَا فَصَحَّتِ الْمُنَافِقِينَ وَسُمِّيَتِ الْمُبَغِثَةَ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ الْأَسْمَاءِ لِكَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَذْكُرْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَإِذَا عَرَفَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ فُلَانًا وَفُلَانًا مِنْ هُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الْمُؤْضُوْفِينَ كَانَ ذَلِكَ يَمْنَزِلُهُ تَعْرِيفِهِ أَنَّ فُلَانًا وَفُلَانًا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْعُودِينَ بِالْجَنَّةِ فَأَخْبَارُهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ وَعَيْرَهُمَا فِي الْجَنَّةِ كَأَخْبَارِهِ أَنَّ أَوْلَئِكَ مُنَافِقُونَ وَهَذَا إِذَا كَانَ مِنْ الْعِلْمِ الْبَاطِنِ فَهُوَ مِنْ الْبَاطِنِ الْمُوَافِقِ لِلْطَّاهِرِ الْمُحَقِّقِ لِهِ الْمُطَابِقِ لَهُ . وَنَظِيرُهُ فِي " الْأَمْرِ " مَا يُسَمِّي " تَحْقِيقَ الْمَنَاطِ " وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّارِعُ قَدْ عَلَقَ الْحُكْمَ بِوَضْفِ فُلَانًا وَفُلَانًا فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا دُوْعَةً عَدْلٌ كُنَّا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ هَذِهِ الْمَعَيْنَ مَوْصُوفُ بِالْعَدْلِ الْمَذْكُورِ فِي الْقُرْآنِ وَكَذَلِكَ لِمَا حَرَمَ اللَّهُ الْجَمْرَ وَالْمَبِيسِرَ؛ فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا الشَّرَابُ الْمَضْبُوعُ مِنْ الْذَرَةِ وَالْعَسْلُ حَمْرًا عَلِمْنَا أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي هَذَا النَّمَنِ فَعَلِمْنَا بِأَغْيَانِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَغْيَانِ الْمُنَافِقِينَ هُوَ مِنْ هَذَا التَّابَ وَهَذَا هُوَ مِنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ . وَهَذَا عَلَى الْإِطْلَاقِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ مُؤْمِنٍ وَكُلَّ مُنَافِقٍ وَمَقَادِيرَ إِيمَانِهِمْ وَنِفَاقِهِمْ وَمَا يُخْتَمُ لَهُمْ . وَأَمَّا الرَّسُولُ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَغْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ تَحْنُ تَعْلَمُهُمْ سَعْدَبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابِ عَظِيمٍ } فَأَللَّهُ يُطْلُعُ رَسُولَهُ وَمِنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ ذَلِكَ . وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَهُوَ حَدِيثُ صَحِحٍ قَالَ : " حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِزَابَيْنَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشَّتَهُ فِي كُمْ وَأَمَّا الْأَخَرُ فَلَوْ بَشَّتَهُ لَقَطَعْتُمْ هَذَا الْبُلْعَوْمَ " . وَلَكِنْ لَيْسَ فِي هَذَا مِنْ الْبَاطِنِ الَّذِي يُخَالِفُ الطَّاهِرَ شَيْءٌ ؛ بَلْ وَلَا فِيهِ مِنْ حَقَائِقِ

الَّذِينَ وَإِنَّمَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْجَرَابُ الْخَيْرُ عَمَّا سَيَكُونُ مِنَ الْمُلَاجِمِ
وَالْفَتَنِ فَالْمَلَاجِمُ الْخُرُوبُ الَّتِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكُفَّارِ وَالْفَتَنِ مَا
يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَهُدَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَبُو
هَرَيْرَةَ أَنَّكُمْ تَقْتُلُونَ خَلِيقَتَكُمْ وَتَفْعَلُونَ كَذَا وَكَذَا لَقُلْتُمْ كَذَبَ أَبُو هَرَيْرَةَ
وَأَطْهَارُ مِثْلَ هَذَا مِمَّا تَكْرَهُهُ الْمُلُوكُ وَأَعْوَانُهُمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَخْبَارِ
يَتَعَيَّنُ دُولَهُمْ . وَمِمَّا يُبَيِّنُ هَذَا أَنَّ أَبَا هَرَيْرَةَ إِنَّمَا أَسْلَمَ عَامَ خَيْرَ فَلَيْسَ
هُوَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُولَئِنَّ وَلَا مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ وَغَيْرُهُ مِنْ
الصَّحَابَةِ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الدِّينِ مِنْهُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُحَدِّثُهُ وَغَيْرُهُ بِالْحَدِيثِ فَيَسْمَعُونَهُ كُلُّهُمْ وَلَكِنْ كَانَ أَبُو هَرَيْرَةَ أَخْفَقَهُمْ
لِلْحَدِيثِ يَبْرَكُهُ حَصَلَتْ لَهُ مِنْ جَهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَ { }
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ حَدِيثًا فَقَالَ : أَيُّكُمْ تَنْسُطُ
ثَوْبَهُ فَلَا يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ فَفَعَلَ ذَلِكَ أَبُو هَرَيْرَةَ } وَقَدْ رُوِيَ " أَنَّهُ
كَانَ يُحَرِّي اللَّيلَ ثَلَاثَةَ أَجْرَاءً : ثُلَّتَا يُصَلِّي وَثُلَّتَا يَنَامُ وَثُلَّتَا يَدْرِسُ
الْحَدِيثَ " وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ قَطُّ عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ حَدِيثًا يُوَافِقُ الْبَاطِلَيَّةَ وَلَا
حَدِيثًا يُخَالِفُ الطَّاهِرَ الْمَعْلُومَ مِنَ الدِّينِ . وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ
عِنْهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَكُنْ بُدْ أَنْ يَنْقُلَ عَنْهُ أَحَدٌ شَيْئًا مِنْهُ بَلْ النُّقُولُ
الْمُتَوَاتِرَةُ عَنْهُ كُلُّهَا تُصَدِّقُ مَا ظَهَرَ مِنَ الدِّينِ وَقَدْ رَوَى مِنْ أَحَادِيثِ
صِفَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَحْقِيقِ الْعِبَادَاتِ مَا يُوَافِقُ أَصْوَلَ
أَهْلِ الْإِيمَانِ وَيُخَالِفُ قَوْلَ أَهْلِ الْبُهْتَانِ .

وَأَمَّا مَا يُرَوِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَرَازِ وَأَمْتَالِهِ فِي هَذَا الْبَابِ وَمَا
يَذْكُرُهُ أَبُو طَالِبٍ فِي كِتَابِهِ وَغَيْرُهُ وَكَلَامُ بَعْضِ الْمَسَايِّخِ الَّذِي يَظْلِمُ أَنَّهُ
يَقُولُ بِبَاطِنِ يُخَالِفُ الطَّاهِرَ وَمَا يُوجَدُ مِنْ ذَلِكَ فِي كَلَامِ أَبِي حَامِدِ
الْغَرَالِيِّ أَوْ غَيْرِهِ . فَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا كُلُّهِ أَنْ يُقَالَ : مَا عُلِمَ مِنْ جَهَةِ
الرَّسُولِ فَهُوَ تَقْلُبُ مُصَدِّقٍ عَنْ قَائِلٍ مَعْصُومٍ وَمَا عَارَضَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا أَنَّ
يَكُونَ تَقْلِيلاً عَنْ غَيْرِ مُصَدِّقٍ أَوْ قَوْلًا لِغَيْرِ مَعْصُومٍ فَإِنَّ كَثِيرًا مِمَّا يُنْقَلُ
عَنْ هُوَلَاءِ كَذِبٌ عَلَيْهِمْ وَالصَّدْقُ مِنْ ذَلِكَ فِيهِ مَا أَصَابُوا فِيهِ تَارَهُ
وَأَخْطَلُوا فِيهِ أَخْرَى وَأَكْثَرُ عِبَارَاتِهِمُ الْقَاطِعُ مُحْمَلٌ مُتَشَابِهٌ لَوْ
كَانَتْ مِنْ الْقَاطِعِ الْمَعْصُومُ لَمْ تُعَارِضْ الْحُكْمَ الْمَعْلُومَ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ
مِنْ قَوْلِ غَيْرِ الْمَعْصُومِ . وَقَدْ حَمَعَ أَبُو الْفَضْلِ الْفَلَكِيُّ كِتَابًا مِنْ كَلَامِ
أَبِي يَزِيدَ الْبِسْطَامِيِّ سَمَّاهُ " النُّورُ مِنْ كَلَامِ طَلِيفُورِ " فِيهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ
لَا رَيْبَ أَنَّهُ كَذِبٌ عَلَى أَبِي يَزِيدَ الْبِسْطَامِيِّ وَفِيهِ أَشْيَاءٌ مِنْ عَلْطَ أَبِي
يَزِيدَ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - وَفِيهِ أَشْيَاءٌ حَسَنَةٌ مِنْ كَلَامِ أَبِي يَزِيدَ وَكُلُّ أَحَدٍ
مِنَ النَّاسِ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتَرَكُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وَمَنْ قِيلَ لَهُ عَنْ أَبِي يَزِيدَ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ الْمَسَايِّخِ : أَنَّهُ قَالَ لِمُرِيدِيهِ إِنْ
تَرَكْتُمْ أَحَدًا مِنْ أَمَّةِ مُحَمَّدٍ يَدْخُلُ النَّارَ فَأَنَا مِنْكُمْ بَرِيءٌ فَعَارَضَهُ الْآخِرُ
وَقَالَ : قُلْتَ لِمُرِيدِيَّ إِنْ تَرَكْتُمْ أَحَدًا مِنْ أَمَّةِ مُحَمَّدٍ يَدْخُلُ النَّارَ فَأَنَا

مِنْكُمْ بَرِيءٌ ؛ فَصَدَقَ هَذَا التَّقْلِيلَ عَنْهُ ثُمَّ جَعَلَ هَذَا الْمُصَدِّقُ لِهَذَا عَنْ أَيِّ
بَرِيءَأَوْ غَيْرِهِ يَسْتَخْسِنُهُ وَيَسْتَعْظِمُ حَالَهُ فَقَدْ دَلَّ عَلَى عَظِيمِ حَفْلِهِ أَوْ
نَعَاقِهِ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ دُخُولِ مَنْ يَدْخُلُ
النَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكَتَابِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ
يُشْفَعُ فِيهِمْ بَعْدَ أَنْ تُطْلَبَ السُّفَاهَةُ مِنْ الرَّسُولِ الْكَتَابِ : كَثُوح
وَابْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى فَيَمْتَنِعُونَ وَيَغْتَدِرُونَ . ثُمَّ صَدَقَ أَنَّ مُرِيدِي
أَيِّ بَرِيءَأَوْ غَيْرِهِ يَمْتَنِعُونَ أَحَدًا مِنْ الْأَمَمَةِ مِنْ دُخُولِ النَّارِ أَوْ يُخْرُجُونَ
هُمْ كُلُّ مَنْ دَخَلَهَا كَانَ ذَلِكَ كُفُرًا مِنْهُ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ
بِحَكَائِهِ مَنْقُولَةً كَذَبَ نَاقِلُهَا أَوْ أَخْطَأَ قَائِلُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ تَعْمَدَ الْكَذِبَ وَإِنْ
كَانَ لَا يَعْلَمُ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ كَانَ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ بِأَصْبُولِ الْإِيمَانِ .
فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَأَنْ يَحْتَهَدَ فِي أَنْ يَعْرِفَ مَا
أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ وَأَمْرَ بِهِ عِلْمًا يَقِينًا ؛ وَحِينَئِذٍ فَلَا يَدْعُ الْمُحْكَمَ الْمَعْلُومَ
لِلْمُشْتَهِيِّ الْمَجْهُولِ فَإِنَّ مِثَالَ ذَلِكَ مِثْلُ مَنْ كَانَ سَائِرًا إِلَى مَكَةَ فِي
طَرِيقِ مَعْرُوفَةٍ لَا شَكَّ أَنَّهَا تُؤْصَلُ إِلَى مَكَةَ إِذَا سَلَكَهَا فَعَدَلَ عَنْهَا إِلَى
طَرِيقِ مَجْهُولَةٍ لَا يَعْرُفُهَا وَلَا يَعْرُفُ مُتَنَاهَاهَا وَهَذَا مِثَالٌ مَنْ عَدَلَ عَنْ
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ إِلَى كَلَامِ مَنْ لَا يَدْرِي هَلْ يُوافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ أَوْ
يُخَالِفُ ذَلِكَ . وَأَمَّا مَنْ عَارَضَ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ فَهُوَ
يَمْنَزِلُهُ مَنْ كَانَ يَسِيرُ عَلَى الطَّرِيقِ الْمَعْرُوفَةِ إِلَى مَكَةَ فَذَهَبَ إِلَى
طَرِيقِ قُبْرِصٍ يَطْلُبُ الْوُصُولَ مِنْهَا إِلَى مَكَةَ فَإِنَّ هَذَا حَالُ مَنْ تَرَكَ
الْمَعْلُومَ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ رَبِّ وَعَمْرُو
كَلَيْنَا مِنْ كَانَ فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنْ النَّاسِ يُؤْخُذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتَرَكُ إِلَى رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَأَيْتَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ عَجَائِبِ الْأُمُورِ
مَا لَا يُخَصِّيهِ إِلَّا عَلِيِّمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ . وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَأْثُورُ : { إِنَّ مِنْ
الْعِلْمِ كَهْيَةَ الْمَكْتُوبِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللَّهِ فَإِذَا ذَكَرُوهُ لَمْ يُنْكِرُهُ
إِلَّا أَهْلُ الْعِرَةِ بِاللَّهِ } فَهَذَا قَدْ رَوَاهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيَّ شَيْخُ
الْإِسْلَامِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمِّاهُ " الْفَارُوقُ بَيْنَ الْمُتَشَهِّدِ وَالْمُعَطَّلِ " .
وَذَكَرَ فِيهِ أَحَادِيثَ الصِّفَاتِ صَحِيحَهَا وَغَرِيبَهَا وَمُسَدَّدَهَا وَمُرْسَلَهَا
وَمَوْفُوفَهَا . وَذَكَرَهُ أَيْضًا أَبُو حَامِدَ الغَزَالِيَّ فِي كُتُبِهِ . ثُمَّ هَذَا يُقَسِّرُهُ
بِمَا يُنَاسِبُ أَفْوَالَهُ الَّتِي يَمْلِيُ فِيهَا إِلَيْهِ مَا يُشْهِدُ أَفْوَالَ نِفَاهَ الصِّفَاتِ
مِنْ الْفَلَاسِفَةِ وَنَخْوَهُمْ . وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ شَيْخِهِ يَحْيَى بْنِ عَمَارٍ
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : الْمُرَادُ بِذَلِكَ أَحَادِيثُ الصِّفَاتِ ؛ فَكَانَ يُقَسِّرُ ذَلِكَ بِمَا
يُنَاسِصُ قَوْلَ أَبِي حَامِدٍ مِنْ أَفْوَالِ أَهْلِ الْإِثْبَاتِ . وَالْحَدِيثُ لَيْسَ إِسْنَادُهُ
ثَابِيَا بِالْتَّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَلَمْ يُرَوِ فِي أَمْهَاتِ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمُعْتَمَدَةِ
فَلَا يَخْتَاجُ إِلَى الْكَلَامِ فِي تَفْسِيرِهِ وَإِذَا قُدِرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَهُ فَهُوَ كَلَامُ مُحَمَّلٍ لَيْسَ فِيهِ تَعْبِيرٌ لِقَوْلٍ مُعَيَّنٍ فَحِينَئِذٍ فَمَا
مِنْ مُدَعِّي يَدَدِي أَنَّ الْمُرَادَ قَوْلُهُ إِلَّا كَانَ لِخَصْمِهِ أَنْ يَقُولَ تَطْبِيرَ ذَلِكَ . وَلَا

رَبِّ أَنَّ قَوْلَ يَحْيَى بْنُ عَمَّارٍ وَأَبِي إِسْمَاعِيلِ الْأَنْصَارِيِّ وَنَجْوَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْإِثْنَيْنِ أَفَرَبْ مِنْ قَوْلِ النَّفَاهَ إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ هُوَ مِنْ عِلْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِنْفَاقِ وَعِلْمُ الصَّحَابَةِ . وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ قَوْلَ النَّفَاهَ لَا يَنْقُلُهُ أَحَدٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ لَا يَأْسِنُهُ صَحِيحٌ وَلَا ضَعِيفٌ بِخَلَافِ مَذْهَبِ الْمُتَبَيِّنَةِ فَإِنَّ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ وَالْأَيَّاتُ عَنْ الصَّحَابَةِ مَمْلُوَّةٌ بِهِ فَكَيْفَ يُحْمَلُ كَلَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عِلْمٍ لَمْ يَنْقُلُهُ عَنْهُ أَحَدٌ وَيُنْرُكُ حَمْلَهُ عَلَى الْعِلْمِ الْمَنْفُولِ عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ . وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْبُحَارِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ { حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ أُنْجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ } قَدْ حَمَلَهُ أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ رُشْدَ الْحَفِيدُ الْقَيْلَسُوفُ وَأَمْثَالُهُ عَلَى عُلُومِ الْبَاطِنِيَّةِ الْفَلَاسِفَةِ نَفَاهَ الصِّفَاتِ وَهَذَا تَخْرِيفٌ طَاهِرٌ فَإِنَّ قَوْلَ عَلِيٍّ : أُنْجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْوَالُ النَّفَاهَ مِنْ الْفَلَاسِفَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ وَالْقَرَامِلَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ لَمْ يَنْقُلْ فِيهَا مُسْلِمٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَا صَحِيحًا وَلَا ضَعِيفًا فَكَيْفَ يُكَذِّبُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي شَيْءٍ لَمْ يَنْقُلُهُ أَحَدٌ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ بِخَلَافِ مَا رَوَاهُ أَهْلُ الْإِثْنَيْنِ مِنْ أَحَادِيثِ صِفَاتِ الرَّبِّ وَمَلَائِكَتِهِ وَجَنَّتِهِ وَنَارِهِ فَإِنَّهُ أَكْثَرُ مَسِيْهُورٍ قَدْ لَا تَحْتَمِلُهُ عُقُولُ بَعْضِ النَّاسِ فَإِذَا حَدَّثَ بِهِ خَيْفٌ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : " مَا مِنْ رَجُلٍ يُحَدِّثُ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَتْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فِتْنَةً لِيَعْصِمُهُمْ " وَابْنُ مَسْعُودٍ فِيمَا يَقُولُ ذَاكِرًا أَوْ آمِرًا مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ إِثْنَيْنِ لِلصِّفَاتِ وَأَرْوَاهُمْ لِأَحَادِيثِهَا وَأَصْحَابِهِ مِنْ أَجْلِ التَّابِعِينَ وَأَتَلَغُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ أَبْنِ عَبَّاسٍ فَكُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ الصَّحَابَةِ أَعْلَمَ كَانَ إِثْنَيْهُ وَإِثْنَيْنِ أَصْحَابِهِ أَبْلَغَ فَعْلَمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا يُنْطَلِعُونَ بِخَلَافِ مَا يُنْظَهُرُونَ وَلَا يُنْظَهُرُونَ الْإِثْنَيْنِ وَلَا يُنْظَهُرُونَ التَّفَيِّ وَلَا يُنْظَهُرُونَ الْأَمْرَ وَيُنْظَلِعُونَ امْتِنَاعًا ؛ بَلْ هُمْ أَفَوَمُ النَّاسِ بِتَصْدِيقِ الرَّسُولِ فِيمَا أَخْبَرَ وَطَاءَعَتِهِ فِيمَا أَمْرَ . وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ دَحْلٌ فِيهِ مِنْ الْأَمْرُورِ مَا لَا يَتَسَعُ هَذَا الْمَوْضِعُ لِتَفْصِيلِهِ وَلَكِنْ نَعْلَمُ حَمَاعَ الْأَمْرِ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ طَاهِرٍ وَبَاطِنٍ فَطَاهِرُ الْقَوْلُ لِفَطْ اللِّسَانِ وَبَاطِنُهُ مَا يَقُولُ مِنْ حَقَائِقِهِ وَمَعَانِيهِ بِالْجَنَانِ وَطَاهِرُ الْعَمَلِ حَرَكَاتُ الْأَبْدَانِ وَبَاطِنُهُ مَا يَقُولُ بِالْقَلْبِ مِنْ حَقَائِقِهِ وَمَقَاصِدِ الْإِنْسَانِ . فَالْمُنَافِقُ لَمَّا أَتَى بِطَاهِرِ الْإِسْلَامِ دُونَ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ لَمْ يَنْفَعْهُ ذَلِكَ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْخُسْرَانِ ؛ بَلْ كَانَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ قَالَ تَعَالَى : { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ آمَنُوا وَمَا يَحْدَدُونَ إِلَّا أَنْفَسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ } يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَحْدَدُونَ إِلَّا أَنْفَسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ } الْأَيَّاتِ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَرْبَعَ آيَاتٍ فِي صِفَةِ

الْمُؤْمِنِينَ وَأَيَّتِينَ فِي صِفَةِ الْكَافِرِينَ وَيُضْعَعُ عَسْرَهَا آيَةً فِي صِفَةِ
الْمُتَنَافِقِينَ وَقَالَ تَعَالَى : { إِذَا حَاءَكَ الْمُتَنَافِقُونَ قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكَ
لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهِدُ إِنَّ الْمُتَنَافِقِينَ
لَكَاذِبُونَ } إِلَسْوَرَةٌ وَقَالَ تَعَالَى : { لَا يَخْرُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي
الْكُفَرِ مِنَ الدِّينِ قَالُوا أَمَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ يُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ } الآيَةِ .
وَالْمَلَاجِدُهُ يُطْهِرُونَ مُوَافِقَهُ الْمُسْلِمِينَ وَيُبْطِلُونَ خِلَافَ ذَلِكَ وَهُمْ شُرُّ
مِنَ الْمُتَنَافِقِينَ فَإِنَّ الْمُتَنَافِقِينَ تَوْعَانُ : تَوْعُ بُطْهَرُ الْإِيمَانَ وَيُبْطِلُ
الْكُفَرَ وَلَا يَدَعُونَ أَنَّ الْبَاطِنَ الَّذِي يُبْطِلُهُ مِنْ الْكُفَرِ هُوَ حَقِيقَهُ الْإِيمَانِ
وَالْمَلَاجِدُهُ تَدَعُونَ أَنَّ مَا تُبْطِلُهُ مِنْ الْكُفَرِ هُوَ حَقِيقَهُ الْإِيمَانِ وَأَنَّ
الْأَئِمَاءَ وَالْأُولَيَاءَ هُمْ مِنْ جَنِسِهِمْ يُبْطِلُونَ مَا يُبْطِلُونَهُ مِمَّا هُوَ كُفُرٌ
وَتَغْطِيلٌ فَهُمْ يَحْمِمُونَ بَيْنَ اِنْطَانِ الْكُفَرِ وَبَيْنَ دَعْوَاهُمْ أَنَّ ذَلِكَ الْبَاطِنَ
هُوَ الْإِيمَانُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرْفَانِ فَلَا يُطْهِرُونَ لِلْمُسْتَحِبِ لَهُمْ أَنَّ بَاطِنَهُ
طَعْنٌ فِي الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَتَكْذِيبُهُمْ بَلْ يَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِ
الرَّسُولِ وَبِمَامِ حَالِهِ وَأَنَّ الَّذِي فَعَلَهُ هُوَ الْعَالِيُّ فِي الْكَمَالِ وَأَنَّهُ لَا
يَفْعَلُهُ إِلَّا أَكْمَلَ الرِّحَالَ مِنْ سِيَاسَهُ النَّاسِ عَلَى السِّيرَةِ الْعَادِلَهِ وَعِمَارَهُ
الْعَالَمَ عَلَى الطَّرِيقَهُ الْفَاضِلَهُ وَهَذَا قَدْ يَطْلُهُ طَوَائِفُ حَقًا بَاطِنًا
وَطَاهِرًا فَيَسْوُلُ أَمْرُهُمْ إِلَى أَنْ يَكُونَ التَّفَاقُ عِنْدَهُمْ هُوَ حَقِيقَهُ الْإِيمَانِ
وَقَدْ عَلِمَ بِالاضْطِرَارِ أَنَّ التَّفَاقَ ضَدُّ الْإِيمَانِ . وَلَهَذَا كَانَ أَعْظَمُ الْأَبْوَابِ
الَّتِي يَدْخُلُونَ مِنْهَا بَابَ التَّشِيعِ وَالرَّفِضِ ؛ لَأَنَّ الرَّافِضَهُمْ هُمْ أَجْهَلُ
الطَّوَائِفِ وَأَكْدُثُهَا وَأَبَدُهَا عَنْ مَعْرِفَهِ الْمَنْفُولِ وَالْمَعْقُولِ وَهُمْ
يَجْعَلُونَ إِلَيْتِهِ مِنْ أَصْوُلِ دِينِهِمْ وَتَكْذِبُونَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ كَذِبًا لَا
يُخْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى يَرُؤُوا عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ أَنَّهُ قَالَ التَّقِيَهُ دِينِي
وَدِينُ أَبَائِي . وَ " التَّقِيَهُ " هِيَ شَعَارُ التَّفَاقِ ؛ فَإِنَّ حَقِيقَتَهَا عِنْدَهُمْ أَنَّ
يَقُولُوا بِالسِّيَاهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَهَذَا حَقِيقَهُ التَّفَاقِ . ثُمَّ إِذَا
كَانَ هَذَا مِنْ أَصْوُلِ دِينِهِمْ صَارَ كُلُّ مَا يَنْقُلُهُ الْبَاقِلُونَ عَنْ عَلِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ
مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مِمَّا فِيهِ مُوَافِقَهُ أَهْلُ السُّنَّهِ وَالْجَمَاعَهِ يَقُولُونَ : هَذَا
فَالْوَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَهِ ثُمَّ فَتَحُوا بَابُ التَّفَاقِ لِلقرَامِطَهُ الْبَاطِنِيَهُ
الْفَلَاسِفَهُ مِنْ الْإِسْمَاعِيلِيَهُ وَالنَّصِيرِيَهُ وَنَخْوَهُمْ ؛ فَجَعَلُوا مَا يَقُولُهُ
الرَّسُولُ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَطَهَرَ بِهِ خِلَافَ مَا أَبْطَنَ وَأَسْرَ بِهِ خِلَافَ مَا
أَغْلَنَ فَكَانَ حَقِيقَهُ قَوْلَهُمْ أَنَّ الرَّسُولَ هُوَ إِمامُ الْمُتَنَافِقِينَ وَهُوَ صَلِي
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ الصَّادِقُ الْمَضْدُوقُ الْمُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمُ الْمُبَلَّغُ
لِرِسَالَهِ رَبِّهِ الْمُحَاطِبُ لَهُمْ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُبِينٍ . قَالَ تَعَالَى : { وَمَا
أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمَهُ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّا
جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَكُمْ تَعْقِلُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَلَقَدْ يَسَرْنَا
الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَإِنَّمَا يَسَرْنَاهُ بِلِسَانِكَ
لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قُوْمًا لَدَاهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { بِلِسَانٍ الَّذِي

يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيُّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَفُرَآتَهُ } { فَإِذَا قَرَأَنَاهُ فَأَنْتَعْ قُرْآنَهُ } { ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارِكٌ لِتَذَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابَ } وَقَالَ تَعَالَى : { أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْغَالَهَا } وَقَالَ تَعَالَى : { فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ الرَّسُولُ { رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ } { وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ : { قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلِّتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلْغُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ } . فَهَذَا وَنَحْوُهُ مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُتَلَغَّمُوا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ يُقَالُ : يَا أَيُّهَا الشَّيْءُ وَأَيَّانَ وَأَسْبَانَ وَتَبَيَّنَ وَبَيَّنَ كُلُّهَا أَفْعَالُ لَازَمَةً . وَقَدْ يُقَالُ : يَا أَيُّهَا عَيْرَهُ وَبَيَّنَهُ وَتَبَيَّنَهُ وَأَسْبَانَهُ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّسُولَ فَعَلُوا مَا عَلَيْهِمْ بَلْ قَدْ أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْمِيَتَاقَ يَا أَنْ يُبَيِّنُوا الْعِلْمَ وَلَا يَكُنُمُوهُ وَدَمَ كَاتِمِيهِ فَقَالَ تَعَالَى : { وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيَتَاقَ الْدِينِ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكُنُمُوهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّ الَّذِينَ يَكُنُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيَانَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أَوْلَئِكَ بَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَبَلْعَنُهُمُ الْلَا عِنُونَ } فَقَدْ لَعَنَ كَاتِمَهُ وَأَخْبَرَ اللَّهُ بَيَّنَهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ فَكَيْفَ يَكُونُ قَدْ بَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَهُوَ قَدْ كَتَمَ الْحَقَّ وَأَخْفَاهُ وَأَطْهَرَ خِلَافَ مَا أَبْطَلَنَ ؟ فَلَوْ سَكَتَ عَنْ بَيَانِ الْحَقِّ كَانَ كَاتِمًا وَمَنْ تَسَبَّبَ أَلْبَيَاءَ إِلَى الْكَذِبِ وَالْكَتْمَانِ مَعَ كَوْنِهِ يَقُولُ إِنَّهُمْ أَنْبَاءُ فَهُوَ مِنْ أَشَرِ الْمُنَافِقِينَ وَأَخْبَثِهِمْ وَأَبَيَّهُمْ تَنَافِصًا . وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبُسْكِ وَالْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ وَالنَّطْرِ مِمَّنْ سَلَكَ طَرِيقَ بَعْضِ الصَّوْفِيَّةِ وَالْفُقَرَاءِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْفُلَسْفَفَةِ يَسْلُكُ مَسْلُكَ الْبَاطِنِيَّةِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ لَا فِي جَمِيعِهَا حَتَّى يَرَى بَعْضُهُمْ سُقُوطَ الصَّلَاةِ عَنْ بَعْضِ الْخَوَاصِ أَوْ حِلَالِ الْخَمْرِ وَغَيْرِهَا مِنْ الْمُحرَّمَاتِ لَهُمْ أَوْ أَنْ لِبَعْضِهِمْ طَرِيقًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَ مُتَابِعَةِ الرَّسُولِ .

وَقَدْ يَخْتَجُ بَعْضُهُمْ بِقَصَّةِ مُوسَى وَالْخَصِيرِ وَيَطْلُبُونَ أَنَّ الْخَصِيرَ خَرَجَ عَنِ الشَّرِيعَةِ ؛ فَيَجْحُرُ لِغَيْرِهِ مِنْ الْأُولَائِ مَا يَجْحُرُ لَهُ مِنْ الْخُرُوجِ عَنِ الشَّرِيعَةِ وَهُمْ فِي هَذَا صَالُونَ مِنْ وَجْهِينَ : " أَخْدُهُمَا " أَنَّ الْخَصِيرَ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الشَّرِيعَةِ ؛ بَلْ الَّذِي فَعَلَهُ كَانَ حَائِرًا فِي شَرِيعَةِ مُوسَى ؛ وَلِهَذَا لَمَّا بَيَّنَ لَهُ الْأَسْبَابَ أَقْرَرَهُ عَلَى ذَلِكَ وَلَوْلَمْ يَكُنْ حَائِرًا لَمَّا أَقْرَرَهُ وَلِكِنْ لَمْ يَكُنْ مُوسَى يَعْلَمُ الْأَسْبَابَ الَّتِي بِهَا أَبِيَحَتْ ذَلِكَ [فَطَرَّ أَنَّ

[الحضر] كأَمْلِكَ الطَّالِمِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ الْحَضِيرُ . و "الثَّانِي" أَنَّ الْحَضِيرَ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَمَّةِ مُوسَىٰ وَلَا كَانَ يَجْعُلُ عَلَيْهِ مُتَابَعَتُهُ ؛ بَلْ قَالَ لَهُ : إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلِمْنِي اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلِمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ . وَذَلِكَ أَنَّ دَعْوَةَ مُوسَىٰ لَمْ تَكُنْ عَامَّةً فَإِنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُبَعِّثُ إِلَى قَوْمِهِ حَاسِّهَ وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ؛ بَلْ بَعَثَ إِلَى الْإِنْسَنَ وَالْجِنَّ بَاطِنًا وَظَاهِرًا ؛ فَلِئِنْ لَأَحَدٌ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ طَاغِيهِ وَمُتَابَعِتِهِ لَا فِي الْبَاطِنِ وَلَا فِي الظَّاهِرِ ؛ لَا مِنَ الْخَوَاصِ وَلَا مِنَ الْعَوَامِ . وَمِنْ هُؤُلَاءِ مَنْ يُفَصِّلُ بَعْضَ الْأُولَيَاءِ عَلَى الْأُنْبِيَاءِ وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْحَضِيرَ مِنْ هُؤُلَاءِ وَهَذَا خَلَافٌ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ مَسَايِّعُ الْطَّرِيقِ الْمُفَيَّدِيِّ بِهِمْ دَعْ عَنْكَ سَائِرَ أَئِمَّةِ الدِّينِ وَعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ لَمَّا تَكَلَّمَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ "حَثْمُ الْأُولَيَاءِ" بِكَلَامٍ ذَكَرَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي أَخِرِ الْأُولَيَاءِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ الصَّحَابَةِ وَرُبَّمَا لَوْحَ يُشَيِّعُ مِنْ ذِكْرِ الْأُنْبِيَاءِ - قَامَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَأَنْكَرُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَنَفَوْهُ مِنْ الْبَلَدِ بِسَبَبِ ذَلِكَ وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ بِكَلَامٍ فَاسِدٍ بَاطِلٍ لَا رَيْبَ فِيهِ . وَمِنْ هُنَاكَ صَلَّ مَنْ أَتَيَهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى صَارَ جَمَاعَاتٍ يَدْعُى كُلُّ وَاحِدٍ أَنَّهُ حَاتِمُ الْأُولَيَاءِ كَابِنُ عَرَبِيٍّ صَاحِبِ "الْفُضُوصِ" وَسَعْدُ الدِّينِ بْنِ حَمْوَيْهِ وَغَيْرِهِمَا وَصَيَّارَ بَعْضُ النَّاسِ يَدْعُى أَنَّ فِي الْمُتَّاخِرِينَ مَنْ يَكُونُ أَفْضَلَ فِي الْعِلْمِ بِاللَّهِ مِنْ أَيِّنِ يَكُونُ وَعُمَرُ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَى أَمْبَالِ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي يَطْلُوُنَ وَضَيْفُهَا مِمَّا هُوَ بَاطِلٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْإِجْمَاعِ ؛ بَلْ طَوَّافِ كَثِيرُونَ أَلَّا الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى مُبَشَّهَةِ الْحَقِيقَةِ الْكَوْنِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ وَظَنُّوا أَنَّ مَنْ شَهَدَهَا سَقَطَ عَنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ وَهَذَا هُوَ دِينُ الْمُسْرِكِينَ الَّذِينَ قَالُوا : { لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا بِشَرَكَنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ } . وَهُؤُلَاءِ شَرٌّ مِنْ الْقَدَرِيَّةِ الْمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ يُقْرَرُونَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَيُكَدِّبُونَ بِالْقَدْرِ ؛ فَإِنَّ أَوْلَئِكَ يُشَيِّهُونَ الْمَجُوسَ وَهُؤُلَاءِ يُشَيِّهُونَ الْمُسْرِكِينَ الْمُكَدِّبِينَ بِالْأُنْبِيَاءِ وَالشَّرَائِعِ فَهُمْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ وَقَدْ بُسْطَ الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْأَمْرِ فِي عَيْنِ هَذَا الْمَوْضِعِ . و "الْمَقْصُودُ هُنَّا" أَنَّ الظَّاهِرَ لَا يُدَّلِّهُ مِنْ بَاطِنِنِ يُحَقِّقُهُ وَيُصَدِّقُهُ وَيُوَافِقُهُ فَمَنْ قَامَ بِظَاهِرِ الدِّينِ مِنْ غَيْرِ تَضْدِيقِ بِالْبَاطِنِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَمَنْ ادَّعَ بَاطِنًا يُخَالِفُ ظَاهِرًا فَهُوَ كَافِرٌ مُنَافِقٌ بَلْ بَاطِنُ الدِّينِ يُحَقِّقُ ظَاهِرَهُ وَيُصَدِّقُهُ وَيُوَافِقُهُ وَظَاهِرُهُ يُوَافِقُ بَاطِنَهُ وَيُصَدِّقُهُ وَيُحَقِّقُهُ فَكَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُدَّلِّهُ مِنْ رُوحِ وَبَدَنِ وَهُمَا مُنْفِقَانِ فَلَا يُدَّلِّهُمَا إِلَيْهِمَا مِنْ طَاهِرِ وَبَاطِنِنِ يَتَفَقَّانِ فَالْبَاطِنُ لِلْبَاطِنِ مِنْ الْإِنْسَانِ وَالظَّاهِرُ لِلظَّاهِرِ مِنْهُ . وَالْقُرْآنُ مَمْلُوءٌ مِنْ ذِكْرِ أَحْكَامِ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ أَصْلُ الظَّاهِرِ كَمَا قَالَ أُبُو هُرَيْرَةَ : الْقَلْبُ مَلِكٌ وَالْأَعْصَاءُ جُنُودُهُ فَإِذَا طَابَ الْمَلِكُ طَابَتْ جُنُودُهُ وَإِذَا حَسِبَ الْمَلِكُ حَسِبَتْ جُنُودُهُ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَلَا وَإِنَّ }

فِي الْجَسَدِ مُضْعَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَيَّدَ لَهَا سَائِرَ الْجَسَدِ أَلَا وَهِيَ الْقُلُوبُ { وَفِي الْمُسْنَدِ عَنْ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَهُ قَالَ : { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَّةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقُلُوبِ } وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : { أَوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيُرْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُصْلِهِ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَانَمَا يَصْنَعُ فِي السَّمَاءِ } وَقَالَ تَعَالَى : { اللَّهُ أَنْزَلَ أَخْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَسَابِهًا مَتَانِي تَقْسِيرُ مِنْهُ حُلُودُ الدِّينِ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنُ حُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمُ إِلَيِّ ذِكْرِ اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الدِّينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيْتُ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ رَأَدْتُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَيْهِ رَبَّهُمْ يَتَوَكَّلُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطَمَّنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا يَذِكِّرُ اللَّهُ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ } وَأَمْتَالُ هَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ . وَقَالَ فِي حَقِّ الْكُفَّارِ : { أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يُطْهِرَ قُلُوبَهُمْ } وَقَالَ : { حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاؤهُ } وَأَمْتَالُ ذَلِكَ . فَنَسَأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يُصْلِحَ بَوَاطِنَنَا وَظَوَاهِرَنَا وَيُوْفِقَنَا لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ مِنْ جَمِيعِ أُمُورِنَا بِمَنْهُ وَكَرْمِهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .